

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٨ لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية  
وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛

وعلى الأمر الملكى رقم ٢ لسنة ١٩٠٧ ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإجراء ترميمات بكنيسة الطائفة الكائنة بناحية  
سمادون - مركز أشمون - محافظة المنوفية وذلك طبقا للرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

( **حسنى مبارك** )

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١٥ هـ .

الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٩٤ م .